

# اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو ٢٠١٤

## نزع السلاح النووي

ورقة عمل مقدمة من أيرلندا باسم البرازيل وجنوب أفريقيا ومصر والمكسيك  
ونيوزلندا، بصفتها أعضاء في ائتلاف البرنامج الجديد

### معلومات أساسية

١ - تمثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الأساس الذي يستند إليه نزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار النووي. وقد عمل ائتلاف البرنامج الجديد، منذ عام ١٩٩٨، بلا هوادة على إنجاز الصفقة التي تنطوي عليها معاهدة عدم الانتشار وذلك عن طريق مناصرة قضية نزع السلاح النووي وحث الدول الحائزة للسلاح النووي على تكثيف سرعة تنفيذ التزاماتها الخاصة بتزاع أسلحتها النووية والدعوة إلى الانضمام العالمي إلى المعاهدة. فترع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي عمليتان تُعزّز إحداهما الأخرى وهما نابعتان من المبدأ الأساسي للمعاهدة، ألا وهو التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية التزاماً قانونياً بالسعي إلى نزع السلاح النووي وإزالة ترساناتها النووية مقابل التزام الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التزاماً قانونياً بعدم الحصول على الأسلحة النووية أو تصنيعها أو حيازتها بأي طريقة أخرى، فيما تؤكد المعاهدة أيضاً على حق الدول غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية.

٢ - والدول الأطراف في المعاهدة ملتزمة بنفس القدر بكل حكم من أحكامها في جميع الأوقات وفي جميع الظروف. ولذا يجب إخضاع جميع الدول الأطراف للمساءلة عن امتثالها لالتزاماتها بموجب المعاهدة. فالتُّهج الانتقائية لتنفيذ بعض أحكام المعاهدة لا تفضي سوى إلى



تقويض نزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار النووي. ومما يدعو للأسف أن دواعي القلق العميقة التي أعرب عنها وزراء دول ائتلاف البرنامج الجديد في عام ١٩٩٨ بشأن تردد الدول الحائزة للأسلحة النووية وعدم إحساسها بالحاجة الماسة إلى وفاتها بالتزاماتها بموجب المعاهدة لا تزال قائمة بمحده.

٣ - وأي تبرير لاستمرار الاحتفاظ بالأسلحة النووية أو أي افتراض لوجود حق في حيازتها إلى أجل غير مسمى من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية يتنافى مع الالتزامات المقطوعة بموجب المعاهدة، ومع سلامة واستدامة نظام نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، ومع الهدف الأوسع نطاقاً المتمثل في السعي إلى السلام والأمن الدوليين. وما دامت بعض الدول تستمر في حيازة الأسلحة النووية، متذرة في ذلك بأسباب أمنية، فإن دولاً أخرى تتطلع بالفعل إلى حيازة تلك الأسلحة وستتطلع إلى حيازتها. ونتيجة لذلك، فإن استمرار حيازة الأسلحة النووية هو بمثابة حافز محتمل للانتشار.

٤ - وقد أحرز تقدم كبير في تحقيق هدف عدم الانتشار النووي المنصوص عليه في المعاهدة، عن طريق الحد من الانتشار الأفقي للأسلحة النووية. وبينما تعززت تدابير عدم الانتشار بمرور السنين، فإن نزع السلاح النووي على النحو المتوخى في المعاهدة لم يتحقق بعد. ولذا يتعين على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده من أجل كفالة اتخاذ الدول الحائزة للأسلحة النووية والبلدان غير الأطراف في المعاهدة الخطوات اللازمة للإزالة السريعة والنهائية والكاملة لأسلحتها النووية. وكانت إعادة تأكيد الالتزام بالإزالة الكاملة للأسلحة النووية جوهرية في اتخاذ مؤتمر الأطراف لاستعراض وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٥ المقرر ٣ بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، بلا تصويت (NPT/CONF.1995/32 (Part I)). وكان ذلك الاتفاق على تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى جزءاً من سلسلة مترابطة من التدابير تضمنت المقرر ١ بشأن "تعزيز عملية استعراض المعاهدة"، والمقرر ٢ بشأن "مبادئ وأهداف لعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النوويين"، والقرار المعنون "قرار بشأن الشرق الأوسط".

٥ - وفي مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠، اتفقت الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أيضاً على وثيقة ختامية تتضمن خطوات عملية متعلقة ببذل جهود منتظمة وتدرجية لتنفيذ المادة السادسة من المعاهدة. وفي تلك الوثيقة الختامية، قدمت الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهداً صريحاً بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية مما يؤدي إلى نزع السلاح النووي.

٦ - وفي عام ٢٠٠٠، وافقت الدول الأطراف في المعاهدة أيضا على ”[تطبيق] مبدأ اللارجعة على تدابير نزع السلاح النووي وتدابير تحديد وتخفيض الأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة ذات الصلة“. ووافق مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠ أيضا على ”مواصلة تطوير قدرات التحقق التي ستلزم للتأكد من الامتثال لاتفاقات نزع السلاح النووي لتحقيق وإدامة عالم خال من الأسلحة النووية“. وقدم ائتلاف البرنامج الجديد آراءه بشأن ”التدابير المتعددة الأطراف للتحقق من نزع السلاح النووي: تطبيق مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية“ (NPT/CONF.2015/PC.I/WP.30) إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ في دورتها الأولى وبشأن ”تطبيق مبدأ الشفافية في مجال نزع السلاح النووي“ (NPT/CONF.2015/PC.II/WP.26) في الدورة الثانية للجنة.

### مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠

٧ - أكدت خطة العمل التي اتفق عليها في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ من جديد على العهد الصريح الذي قطعته على نفسها الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية، وعلى استمرار صلاحية الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠. وتشمل خطة العمل لعام ٢٠١٠ خطوات ملموسة من أجل الإزالة التامة للأسلحة النووية تضم ٢٢ إجراء متابعة تؤكد مجددا المقررات المتخذة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ وتستند إليها. وسيسهم اتخاذ تلك الخطوات المحددة في تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة. وقد أكد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ أيضا أهمية الشروع في عملية تفضي إلى التنفيذ الكامل للقرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وأقر، في هذا السياق، عقد مؤتمر في عام ٢٠١٢، تحضره جميع دول الشرق الأوسط، بشأن جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل، على أساس اتفاقات تتوصل إليها دول المنطقة بحرية.

٨ - ومن المهم أن المؤتمر قد أعاد تأكيد الالتزام بتطبيق مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية فيما يتعلق بتدابير نزع السلاح. ومن خلال الإجراء رقم ٥ من خطة عمل المؤتمر المعتمدة بتوافق الآراء، نص المؤتمر أيضا على أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهدات باتخاذ تدابير محددة بشأن نزع السلاح النووي، وأن تقدم تلك الدول تقريرا عن تلك التعهدات في دورة اللجنة التحضيرية لعام ٢٠١٤. ويتطلع ائتلاف البرنامج الجديد إلى قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بتقديم تقاريرها.

٩ - وقد أعرب مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ عن بالغ قلقه إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية، وأكد ضرورة امتثال الدول

كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي المنطبق، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي. وبهذه الطريقة، فإن الاعتراف بالدمار الذي سيلحق بالبشرية جمعاء من جراء اندلاع حرب نووية أمر محوري في الاتفاق الذي تنطوي عليه المعاهدة. وفي ورقة عمل مقدمة إلى هذه الدورة للجنة التحضيرية، يقدم ائتلاف البرنامج الجديد آراءه بشأن الأهمية المحورية التي يكتسبها النظر في آثار الأسلحة النووية بالنسبة للمعاهدة.

### التقدم المحرز منذ أن اعتمد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ خطة العمل بشأن نزع السلاح النووي

١٠ - تحقق تطور جدير بالترحيب منذ اعتماد خطة العمل بشأن نزع السلاح النووي تمثل في تخفيض العدد الإجمالي للأسلحة النووية الاستراتيجية المنصوبة، وذلك نتيجة لبدء نفاذ المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت الجديدة). ويلزم الآن اتخاذ تدابير ثنائية للمتابعة. ويُنتظر من الدول الحائزة للسلاح النووي أن تبذل مزيداً من الجهود لتخفيض ترساناتها النووية وزيادة الشفافية بشأن الخطوات المتخذة. وجميع أنواع الأسلحة النووية، بصرف النظر عن حجمها وموقعها، يجب أن تشملها اتفاقات التخفيض في المستقبل بهدف إزالتها التامة.

١١ - ومنذ عام ٢٠١٠، كان التحديث المستمر للترسانات النووية وتطوير أنواع متقدمة وجديدة من الأسلحة النووية عوامل تتعارض مع التعهدات التي قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية. ولم يتحقق تقدم واضح في تخفيض وإزالة الأسلحة النووية المتمركزة خارج أراضي الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتشير المعلومات الحالية المتوفرة بشأن العقائد الأمنية إلى استمرار الاعتماد على الأسلحة النووية باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي، مما يقوّض الالتزامات السابقة التي قطعتها الدول بموجب المعاهدة. ومن المنتظر تقديم معلومات بشأن الحد من دور الأسلحة النووية في جميع المفاهيم والعقائد والسياسات العسكرية والأمنية التي وجهت الدعوة إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية كي تشارك بشأنها في عام ٢٠١٠. ومما يؤسف له أن سياسات الردع النووي تظل سمة أساسية من سمات العقائد العسكرية للدول الحائزة للأسلحة النووية وللتحالفات العسكرية التي هي طرف فيها. وفي هذا الاجتماع للجنة التحضيرية، يُنتظر تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة منذ عام ٢٠١٠ من أجل تخفيض حالة التأهب الشعبي لمنظومات الأسلحة النووية.

١٢ - ولقد تضمنت خطة العمل بشأن نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ توجيه الدعوة إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية لمناقشة

السياسات التي يمكن أن تحول دون استعمال الأسلحة النووية والتقليل من خطر الاستعمال غير المقصود للأسلحة النووية، وإلى تقديم تقرير عن هذه المناقشات إلى هذا الاجتماع للجنة التحضيرية. ونظرا للأثر المترتب على الأسلحة النووية فإن الدفاع المطلق الوحيد ضد استخدام الأسلحة النووية، بشكل مقصود أو غير مقصود، هو إزالتها التامة وضمان عدم إنتاجها إطلاقاً مرة أخرى.

١٣ - وتمثل المعلومات التي قدمتها حتى الآن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن ترساناتها النووية والتقدم المحرز نحو تنفيذ معاهدة "ستارت" الجديدة تدابير مهمة من تدابير بناء الثقة. وتمثل سلسلة الاجتماعات التي عقدت بين الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية لتناول هذه المسائل منذ مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ تطوراً جديراً بالترحيب، ولكن تدعو الحاجة إلى المزيد من المعلومات عن الجهود التي تبذلها الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل تعزيز الشفافية وتوطيد الثقة المتبادلة فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ويعرب ائتلاف البرنامج الجديد عن أسفه لعدم توفير معلومات حتى الآن بشأن المستودع المتاح للجمهور الذي صدر تكليف بإنشائه في خطة العمل لعام ٢٠١٠ تحقيقاً لهذا الغرض.

١٤ - وعلى الرغم من الجهود المكثفة التي بُذلت منذ عام ٢٠١٠، بما في ذلك تقديم مشاريع برامج عمل، لم يتمكن مؤتمر نزع السلاح من تنفيذ التوصيات المحددة الثلاث الواردة في خطة العمل لعام ٢٠١٠ بشأن نزع السلاح النووي، وذلك بسبب استمرار عدم التوصل إلى توافق في الآراء.

١٥ - ولا يزال عدم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، بما في ذلك الفشل في عقد مؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل، يشكل مصدر قلق بالغ. وبالتالي، فمن الأهمية الحاسمة أن يحدد الأمين العام والجهات المشاركة في عقد الاجتماعات، بالاشتراك مع الميسر، موعداً من أجل عقد المؤتمر في عام ٢٠١٤. ويندرج عقد المؤتمر ضمن الخطوات العملية المعتمدة بتوافق الآراء في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠. وأكد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ على أهمية الشروع في عملية تفضي إلى التنفيذ الكامل لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط الذي لم ينفذ حتى الآن كذلك بالرغم من كونه عنصراً أساسياً من عناصر نتائج مؤتمر عام ١٩٩٥ ومن الأساس الذي مُدِّت عليه المعاهدة إلى أجل غير مسمى دون تصويت.

١٦ - ويلزم بشكل ملح تحقيق المزيد من التقدم من أجل تيسير دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ. وعن طريق رفع مستوى عتبة حيازة الأسلحة النووية، ومنع حدوث سباق تسلح نوعي والحد من الاعتماد على الأسلحة النووية في استراتيجيات الأمن القومي، تشكل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية عنصراً رئيسياً من عناصر النظام الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح. ومن شأن دخول المعاهدة حيز النفاذ أن يعزز أيضاً الثقة في النظام الأمني الدولي من خلال إنشاء آلية تحقق فعالة. وفي هذا الصدد، ينبغي الوفاء على النحو الواجب بجميع التعهدات المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية الواردة في خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠. وقد أحرز بعض التقدم الإيجابي نحو بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بتصديق إندونيسيا عليها، وهي أول دولة مدرجة في المرفق ٢ تصدق على المعاهدة منذ مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠.

١٧ - ومما يمثل تقدماً منذ اعتماد خطة العمل بدء نفاذ البروتوكول المبرم بين حكومة الاتحاد الروسي وحكومة الولايات المتحدة في تموز/يوليه ٢٠١١ لتحديث اتفاق عام ٢٠٠٠ بشأن إدارة البلوتونيوم المصنف على أنه لم يعد لازماً للأغراض الدفاعية والتخلص منه والتعاون في المجالات ذات الصلة، وإن كان ينتظر تقديم المزيد من المعلومات عن التقدم المحرز بشأن دور التحقق الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية بموجب الاتفاق والبروتوكول. ولم يحرز مزيد من التقدم في وضع ترتيبات تحقق ملائمة وملزمة قانوناً، في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية ضمناً للإزالة التي لا رجعة فيها للمواد الانشطارية المصنفة على أنها لم تعد لازمة للأغراض العسكرية، ولا سيما اليورانيوم العالي التخصيب المخصص لصنع السلاح، على النحو المتوخى في الإجراءين ١٦ و ١٧ من خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠.

١٨ - وأعيد التأكيد في عام ٢٠١٠ على الحاجة الملحة لتحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأهمية تحقيق ذلك، وأهيب بجميع الدول الأطراف أن تبذل قصارى جهدها في سبيل تعزيز عالمية الانضمام إلى المعاهدة، وألا تتخذ أي إجراءات يمكن أن تؤثر سلباً على فرص تحقيق عالمية الانضمام إليها. ولم يحرز تقدم في هذا الصدد.

#### المضي قدماً: الدورة الاستعراضية للمعاهدة عام ٢٠١٥

١٩ - رغم إحراز تقدم في تنفيذ بعض الخطوات الملموسة المتفق عليها في مؤتمرات استعراضية متوالية منذ عام ١٩٩٥، بما في ذلك من خلال تخفيض عدد الأسلحة النووية الموجودة في ترسانات بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية وزيادة تدابير الشفافية من قبل بعض الدول الحائزة لتلك الأسلحة، فإن التهديد الذي تمثله الأسلحة النووية يظل قائماً،

ولم تتحقق حتى الآن الأهداف الواردة في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. واستمرار وجود الأسلحة النووية وخطر انتشارها بعد ٤٤ عاما من دخول المعاهدة حيز النفاذ هو أمر يتناقض مع الالتزامات المقطوعة بموجب المعاهدة. وبناء عليه، ينبغي أن تعالج الدورة الاستعراضية للمعاهدة عام ٢٠١٥ هذه التحديات معالجة حاسمة وأن تجد حلا لانعدام الثقة بين الدول الأطراف في المعاهدة. ولا يمكن مرة أخرى إرجاء تنفيذ الالتزامات بتزاع السلاح الرامية إلى تحقيق وإدامة عالم خال من الأسلحة النووية.

٢٠ - وينبغي تكريس هذه الدورة الاستعراضية للعمل الملموس، بما يتجاوز الاستنتاجات والتوصيات بشأن إجراءات المتابعة الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠. ويجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزاماتها النابعة من المادة السادسة من خلال بذل جهود منتظمة وتدرجية دون مزيد من التأخير.

٢١ - وعلاوة على ذلك، يجب على جميع الدول الأطراف في المعاهدة، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ودول المنطقة، أن تتخذ إجراءات ملموسة لتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وبالتالي البناء على أساس خطة العمل لعام ٢٠١٠.

٢٢ - ويمثل عقد مؤتمر عام ٢٠١٢ حول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، وفقاً للتكليف الصادر عن مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، عنصراً أساسياً في دورة استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥. ولذا، يُدعى الأمين العام والدول الوديدة إلى مواصلة بذل الجهود لمساعدة الميسر على عقد المؤتمر دون مزيد من التأخير. وسوف يساعد الميسر أيضاً، بناء على الولاية المنوطة به، في تنفيذ خطوات المتابعة التي ستتفق عليها دول المنطقة المشاركة في المؤتمر من أجل التنفيذ الكامل للقرار الصادر عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وسيُقدّم تقارير بذلك إلى مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ ولجنته التحضيرية.

٢٣ - وفي إطار خطة العمل لعام ٢٠١٠ بشأن نزع السلاح النووي، تلتزم كافة الدول الأطراف بتطبيق مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب المعاهدة. ومبدأ اللارجعة هو مبدأ أساسي في عملية نزع السلاح النووي لا يمكن ضمانه إلا من خلال تنفيذ الالتزامات القانونية والتقنية ذات الصلة بصرامة وشفافية. وقد جرى وضع نُهج تقنية في سياق تنفيذ الدول الحائزة للأسلحة النووية للاتفاقات المتعلقة بتخفيض الأسلحة النووية، ولا سيما العمل الذي يجري القيام به بشأن تفكيك الرؤوس الحربية، والتخلص من المواد الانشطارية في إطار الاتفاقات المبرمة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة. وقد يسهم وضع نُهج من هذا القبيل في إظهار اللارجعة في

المسعى المتعدد الأطراف لنزع السلاح النووي. وفي أي عملية متعددة الأطراف في المستقبل، ستحتاج هذه النهج التقنية إلى وجود تدابير ملائمة وملزمة قانوناً للشفافية والتحقق تكملها من أجل تقديم تأكيدات بأن تلك العملية لا رجعة فيها.

٢٤ - وعلى سبيل إثبات اللارجعة في إجراءات نزع السلاح النووي في الأجل القصير، يجب على جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تستهل أو تعجل، وأن تحتتم اتخاذ ترتيبات متعددة الأطراف لإخضاع المواد الانشطارية المصنفة على أنها غير لازمة للأغراض العسكرية، بما في ذلك البلوتونيوم المخصص لصنع السلاح واليورانيوم المخصص لصنع السلاح، لنظام التحقق الخاص بالوكالة الدولية للطاقة الذرية، واتخاذ ترتيبات لاستخدام هذه المواد في الأغراض السلمية، وذلك ضماناً لبقائها خارج نطاق البرامج العسكرية دوماً وعلى نحو يمكن التحقق منه. ويلزم بشكل ملح اتخاذ ترتيبات ملائمة وملزمة قانوناً تتسم بالكفاءة للتحقق من نزع السلاح النووي، وذلك من أجل تعزيز الثقة في أن تكون إزالة المواد من هذا القبيل من البرامج العسكرية دائمة ولا رجعة فيها.

٢٥ - وعدا عن الأعمال المطلوبة وإجراءات الإبلاغ المنصوص عليها في خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، ينبغي أن تلتزم الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ باتخاذ تدابير إضافية ترمي إلى تنفيذ التزاماتها في مجال نزع السلاح النووي بموجب المادة السادسة، وتعهدتها الصريح بالإزالة التامة لترساناتها النووية، وتطبيق مبادئ الشفافية وقابلية التحقق والارجعة على تدابير نزع السلاح النووي. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تلتزم جميع الدول التي هي طرف في أحلاف عسكرية تشمل دولا حائزة للأسلحة النووية بخفض دور الأسلحة النووية وإلغائه في عقائد الأمن الجماعي.

٢٦ - وبالاعتماد على الاتفاقات التي تم التوصل إليها في مؤتمري استعراض المعاهدة لعامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٠، يجب اتخاذ مزيد من التدابير الملموسة لتخفيض حالة التأهب التبعوي لمنظومات الأسلحة النووية، بهدف كفالة إلغاء حالة الاستنفار القصوى لجميع الأسلحة النووية.

٢٧ - ومنذ مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، ازداد الوعي باطراد بشأن العواقب الإنسانية للتفجيرات النووية وخطرها المائل باستمرار، سواء حدثت عن غير قصد أو بسوء تقدير أو عمداً. وقد اتضح ذلك من خلال المؤتمرين بشأن الآثار الإنسانية للأسلحة النووية اللذين عقدا في أوسلو عام ٢٠١٣ وفي نايريت، بالمكسيك عام ٢٠١٤، وسوف تستمر مناقشة هذه المسألة في فيينا في أواخر عام ٢٠١٤. ونظراً للآثار العشوائية والمفجعة للأسلحة

النووية، ينبغي أن تكون الشواغل الإنسانية أمراً محورياً في جميع الإجراءات والقرارات أثناء دورة استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ وما بعدها.

٢٨ - وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يطالب مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ بوضع التزام متعدد الأطراف يكون واضحاً وملزماً قانوناً بتحقيق نزع السلاح النووي، الأمر الذي من شأنه أن يدعم جميع الجهود في المستقبل ويوجهها نحو تحقيق نزع السلاح النووي. المطلوب هو بناء إطار شامل وملزم قانوناً تلتزم فيه جميع الدول بإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وهو ما دأب ائتلاف البرنامج الجديد على الدعوة إليه، يشمل العناصر المتعاضدة السالفة الذكر، ويُنفَّذ على نحو غير مشروط ويستند إلى جداول زمنية ونقاط مرجعية واضحة المعالم ونظام قوي للتحقق.

٢٩ - وينبغي أن تأخذ الدول الأطراف في المعاهدة في الاعتبار أن عدم الوفاء بالاتفاقات والتعهدات التي جرى التوصل إليها في مؤتمرات الاستعراض المتتالية يقلل من مصداقية المعاهدة وقد يشكل تهديداً لاستدامة نظام عدم الانتشار في الأجل الطويل. ويجب أن تظل جميع الدول الأطراف في المعاهدة ملتزمة بضمان التنفيذ الكامل والفعال للمادة السادسة من المعاهدة دون إبطاء. ويتطلع ائتلاف البرنامج الجديد إلى العمل مع جميع الدول الأطراف على وضع خطة عمل قوية وطموحة وفعالة في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ تُعزِّز قدرة المعاهدة على الوفاء بوعدتها بإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.